

قرار المكتب التنفيذي للمدينة رقم 100 لعام 2021

المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب ،

بناء على أحكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /107/ تاريخ 23/8/2011 .

- وعلى كتاب الهيئة المركزية للرقابة والتفتيش رقم 387/ر. د/2019.

- وعلى كتاب مديرية الرقابة الداخلية رقم /112/و تاريخ 9/6/2020.

- وعلى كتاب السيد مدير الشؤون القانونية المؤرخ في 24/6/2020.

- وعلى موافقة أعضاء المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب (بالإجماع) في جلسته رقم /6/تاريخ 22/2/2021 م .

- يقرر ما يلي -

مادة 1- إلغاء قرار المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب رقم /198/ لعام 2015 .

مادة 2- الإحالة إلى مديرية شؤون الأملاك لمتابعة استكمال الإجراءات وفق كتاب الهيئة المركزية للرقابة والتفتيش رقم /387/ ر.

د/2019 والأنظمة والقوانين النافذة.

مادة 3 - ينشر هذا القرار في لوحة إعلانات مجلس المدينة ويبلغ من يلزم لتنفيذه أصولاً